

## قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢١

في شأن الإذن لوزير المالية  
بضمان الشركة القابضة لمصر للطيران

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يؤذن لوزير المالية نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، بضمان الشركة القابضة لمصر للطيران في التمويل طويل الأجل الذي ستحصل عليه الشركة من البنك الأهلي المصري وبنك مصر مبلغ ..... . . . . . ٥ جنيه (خمسة مليارات جنيه) وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التي يحددها وزير المالية بقرار منه .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ  
(الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأmirية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/٢٦ - ٢٠٢١/٢٥٥٧٨